المخالفات العقدية
عند أشهر المزارات الأثرية
بمكة المكرمة

د. عثمان بن مسفر الزهراني

أستاذ العقيدة

عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى

المقدمـــــة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الثقلين واشرف الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن اقتفى أثره إلى يوم الدين .. أما بعد فقد شاء الله بحكمته جل وعلا ، أن يصطفي من عباده وكافة مخلوقاته مايشاء ويختار ، من البشر ، ومن الملائكة ، ومن الكتب المنزلة ، ومن الأماكن والبلدان ، وغير ذلك. وقد اختار سبحانه من بين بقاع الدنيا كلها مكة المكرمة ليخصها بفضل منه وبركات ، ففيها المسجد الحرام الذي تعدل الصلاة فيه مائة ألف صلاة فيما سواه[١] ، وفيها الكعبة الشريفة ، والحجر الأسود ، وزمزم ، وفيها بدأ نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهي البلد الحرام ، فالقتال فيها حرام ، وصيدها حرام ، ولقطتها حرام ، وقطع شجرها حرام . ومع كل هذه المكانة الشريفة والمنزلة العظيمة ، إلا أنه لا يجوز لنا أن نخص أي بقعة منها بأي عبادة إلا بما شرعه الله لنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم . فعبادة الله مبنية على التوقيف ، ومن أتى بعبادة لم يأت بها النبي صلى الله عليه وسلم فهي مردودة عليه ، مهما كانت مكانته ومهما كان قصده ونيته .ومن أعظم العبادات الصلاة والسجود والطواف والدعاء والاستغاثة وغيرها ، هذه وغيرها من العبادات يجب أن لا تؤدى إلا لله وحده ، ويجب التقيد فيها بما شرعه الله . قال تعالى : (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٢))[٢] وصرف شيء من العبادة لغير الله ، شرك بالله وهو ماحذرنا الله منه ، ونهانا عنه .وإن المسلم ليزداد ألمه وتعظم شفقته على كثير من عوام المسلمين الذين ينفقون أموالهم ويتعبون أجسادهم ، قادمين من أصقاع الأرض الى مكة المكرمة والمشاعر المقدسة ليؤدوا الحج أو العمرة ، ثم يقع البعض منهم في مخالفات تجرح عبادته ، بل منها مايكون من الشرك الأكبر الذي يحبط العمل والعياذ بالله . قال تعالى : (وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ)[٣] فإذا كان الله حذر رسوله صلى الله عليه وسلم ومن سبقه من الأنبياء والرسل من الشرك بالله ، وأنه سبب لإحباط العمل والخسران ، فكيف بمن دونه .[١]مما يوجب علينا قياما بواجب النصح والدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن نبذل كل مافي وسعنا لإرشاد وتوجيه إخواننا المسلمين ، وأن نبين لهم خطر أنواع الشرك ووسائله وغيره من البدع والمنكرات .وقد أردت في بحثي هذا التحدث عن المخالفات الشركية والبدعية التي تقع بأكثر وأشهر الأماكن التي يقصدها الناس بالزيارة في مكة المكرمة ، غير المسجد الحرام ، ألا وهي : مقبرة المعلاة ، ومكتبة مكة المكرمة (مكتبة المولد) ، ومسجد الجعرانة ، وجبل الرحمة بعرفات ، وغار حراء ، وغار ثور .

ووذا سميتها في بعض المواطن من هذا البحث بالمزارات فهو باعتبار واقع الحال وماشتهرت به ، وليس هذا تشريعا لزيارتها ، أو اقرارا بأن زيارتها قربة وعبادة .

المطلب الأول في تحديد أسماء وأماكن تلك المزارات الستة

مقبرة المعلاة:وتسمى أيضا مقبرة الحجون ، وهي المقبرة المعروفة المشهورة بمكة المكرمة تقع شمال شرق المسجد الحرام بالسفح الجنوبي الغربي لجبل الحجون ، على يمين المتوجه إلى الحرم المكي من جهة حي المعابدة .سميت بالمعلاة نسبة الى اسم الحي الذي تقع به ؛ وهو حيّ المعلاة ، وسمي بذلك لعلوه وارتفاعه عن منطقة المسجد الحرام ، ويقابله جنوب غرب المسجد الحرام حيّ المسفلة ، سمي بذلك لانخفاضه عن المسجد الحرام . ولا يزال الدفن فيها إلى اليوم، ويدفن في القبر الواحد عدة مرات ، فكلما امتلأت المقبرة ، يتم تنظيف بعض القبور القديمة ، ويدفن فيها مرة أخرى .وبها قبر ام المؤمنين خديجة رضي الله عنها ، وعدد من الصحابة والتابعين وغيرهم .ورد في فضلها حديث أخرجه الامام احمد وغيره عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لَمَّا أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَقْبُرَةِ، وَهِيَ عَلَى طَرِيقِهِ الْأُولَى، أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الضَّفِيرِ – أَوْ قَالَ: وَرَاءَ الضَّفِيرَةِ، شَكَّ عَبْدُ الرَّزَّاقِ – فَقَالَ: «نِعْمَ الْمَقْبُرَةُ هَذِهِ» فَقُلْتُ لِلَّذِي أَخْبَرَنِي: أَخَصَّ الشِّعْبَ؟ قَالَ: هَكَذَا قَالَ، فَلَمْ يُخْبِرْنِي أَنَّهُ خَصَّ شَيْئًا إِلَّا لِذَلِكَ، أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الضَّفِيرِ، أَوِ الضَّفِيرَةِ، وَكُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَّ الشِّعْبَ الْمُقَابِلَ لِلْبَيْتِ .[٤]وقال محققة الشيخ احمد شاكر "اسناده صحيح"[٥] ، وقال الشيخ الألباني " يحتمل التحسين "[٦]. **مكتبة مكة (مكان مَوْلِد النَّبي صلى الله عليه وسلم)** : "مَوْلِدُ النَّبِيِّ أَيِ الْبَيْتُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ فِي دَارِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ أَخِي الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، كَانَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخَذَهُ حِينَ هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فَلَمْ يَزَلْ بِيَدِهِ وَبِيَدِ وَلَدِهِ حَتَّى بَاعَهُ وَلَدُهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، فَأَدْخَلَهُ فِي دَارِهِ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الْبَيْتُ فِي الدَّارِ حَتَّى حَجَّتِ الْخَيْزُرَانِ أُمُّ الْخَلِيفَتَيْنِ مُوسَى وَهَارُونَ، فَجَعَلَتْهُ مَسْجِدًا يُصَلَّى فِيهِ، وَأَخْرَجَتْهُ مِنَ الدَّارِ، وَأَشْرَعَتْهُ فِي الزُّقَاقِ الَّذِي فِي أَصْلِ تِلْكَ الدَّارِ، يُقَالُ لَهُ زُقَاقُ الْمَوْلِدِ"[٧]

"وكان هذا المكان اتخذ مسجداً، ثم هدم لكثرة تبرك الناس به، ثم بنيت في المكان عمارة حسنة جعلت مقراً لمكتبة مكة، وهي مكتبة عامة يرتادها طلبة العلم. بناها الشيخ عباس قطان سنة ١٣٧٠هـ عمرها من ماله الخاص واشترى مكتبة الشيخ ماجد كردي من أولاده فجعلها أساس مكتبة مكة اليوم ثم سلمها لوزارة الإعلام (كانت مديرية إعلام) ثم سلمتها إدارة الإعلام" [٨] والبيت الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم يقع في شعب علي ، و"هذا الشعب هو شعب أبي يوسف وهو الذي لجأ إليه بنو هاشم عندما تحالفت قريش ضدهم، فعرف فيما بعد بشعب أبي طالب، ثم شعب بني هاشم، ويعرف اليوم بشعب علي، وهو منازل بني هاشم قبل النبوة " [٩] ويقول البلادي : " المكان الذي ولد فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، معروف معلوم في فم شعب عَليّ"[١٠]. وفي مسألة تحديد مكان ولادته صلى الله عليه وسلم بهذا المكان الذي فيه مكتبة مكة المكرمة الان خلاف بين الباحثين ليس هو مجال بحثنا . فإن كان هذا هو المكان أو غيره فالأحكام الشرعية المتعلقة بما يفعل عنده من مخالفات عقدية هي نفسها لا تتغير.

مسجد الجعرانة :الجعرانة منطقة معروفة بمكة المكرمة بهذا الاسم وقد تزايد فيها البنيان والسكان في السنوات الأخيرة ، ومسجد الجعرانة معلوم مشهور .قال الحموي :"بكسر أوله إجماعا ثم إن أصحاب الحديث يكسرون عينه ويشدّدون راءه، وأهل الإتقان والأدب يخطئونهم ويسكّنون العين ويخفّفون الراء، وقد حكي عن الشافعي أنه قال: المحدّثون يخطئون في تشديد الجعرانة وتخفيف الحديبية، إلى هنا مما نقلته، والذي عندنا أنهما روايتان جيّدتان حكى إسماعيل بن القاضي عن عليّ بن المديني أنه قال: أهل المدينة يثقّلونه ويثقّلون الحديبية وأهل العراق يخففونهما ومذهب الشافعي تخفيف الجعرانة، وسمع من العرب من قد يثقّلها، وبالتخفيف قيدها الخطابي "[١١]وقال: " وهي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، نزلها النبي، صلى الله عليه وسلم، لما قسم غنائم هوازن مرجعه من غزاة حنين وأحرم منها، صلى الله عليه وسلم، وله فيها مسجد، وبها بئار متقاربة"[١٢] و"الجِعْرَانة: بكسر أوله وسكون ثانيه وتخفيف الراء، كذا اتفق اللغويون على ضبطها. وأهل مكة اليوم ينطقونها بضم الجيم. والجعرانة اليوم: قرية صغيرة في صدر وادي سَرِف، فيها مسجد يعتمر منه أهل مكة المكرمة، ولها مركز إمارة، وتربطها بمكة طريق معبدة، وفيها زراعة قليلة. وكان النبي – صلى الله عليه وسلم – اعتمر منها بعد غزوة الطائف. خرج منها ليلاً وعاد من ليلته. وماؤها يضرب المثل بعذوبته، وأكثر المتقدمون –يرحمهم الله– من قولهم بين مكة والطائف. وهذا وهم نتج عن كونه – صلى الله عليه وسلم – قسم فيها الغنائم بعد وقائع حنين وأوطاس. والصواب أنها شمال شرقي مكة المكرمة على قرابة ٢٤ كيلاً. وتقع على أحد عشر كيلاً شمالاً عدلاً من علمى طريق نجد أو طريق اليمانية كما يسمى اليوم، أي أنها قريبة من الحرم، ومنها طريق إلى نخلة، وإلى مر الظهران، وسرف."[١٣]

جبل عرفات (جبل الرحمة) :

هو الجبل المعروف بمشعر عرفات ، والمشتهر بجبل الرحمة [١٤] ، واسمه الذي سمته به العرب قديما هو " جبل إلال " وإلال بكسر الهمزة على وزن هلال ، وفتحها على وزن سحاب ، على خلاف في ذلك[١٥] ولامين بينهما الف ، ومن أسمائه " جبل عرفات " [١٦]، ويسمى" القُرَين " بضم القاف ، والقرين عند العرب اسم : الجبل الصغير ، كما في القاموس ، لا أنه يخص هذا الجبل [١٧]. وقد يسميه بعضهم "النابت"[١٨] أو " جبل المشاة "[١٩] وفيها نظر . ويبعد هذا الجبل عن مكة نحو عشرين كيلا . والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقف على هذا الجبل في حجته ، بل وقف على الصخرات التي بجواره [٢٠]، ولم يأمر بالوقوف عليه صلى الله عليه وسلم ، بل قال : " وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف " . ولذلك فمايفعله بعض العامة اليوم من التزاحم للطلوع على هذا الجبل ، واعتقاد ان لذلك فضل خاص ، لم يرد في السنة النبوية ولا الآثار عن السلف الصالح ذكر مزية لهذا الجبل بخصوصة .

غار حراء :غار حراء هو الغار الذي كان يختلي فيه نبينا صلى الله عليه ويسلم ويتحنث فيه للعبادة قبل البعثة[٢١] ، وهو مكان معروف بأعلى جبل حراء.و"جَبَلُ حِرَاءٍ: وَهُوَ الْجَبَلُ الطَّوِيلُ الَّذِي بِأَصْلِ شِعْبِ آلِ الْأَخْنَسِ ... وَهُوَ الْمُشْرِفُ عَلَى الْقِبْلَةِ"[٢٢] و يشتهر اليوم بجبل النور ، وهو شاهق الارتفاع ويبعد عن المسجد الحرام قرابة أربعة كيلومترا ، وحراء " بكسر أوله وفتح ثانيه مع المد ،من أشهر جبال مكة بل أشهرها على الإطلاق ، يقع في شرقي مكة الى الشمال ، فيه الغار الذى كان يتعبد فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم "[٢٣] وفي غار حراء كان الحدث العظيم الجليل ، الذي عم البشرية نوره وعدله وبركته ، فمنه شع نور النبوة ، وابتدأ نزول الوحي على نبينا صلى الله عليه وسلم ، عندما نزل اليه جبريل ببداية سورة العلق : (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ) كما ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم .[٢٤]

غار ثور :هو الغار الذي أوى إليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عندما كان في طريقه للهجرة الى المدينة النبوية . وهو يقع بأعلى جبل ثور بمكة المكرمة جنوب المسجد الحرام بمسافة تبلغ قرابة أربعة كيلومترا . وجبل ثور جبل شاهق يستغرق طلوعه مشيا الى الغار أعلاه ساعتين ونصف تقريبا ومن أسمائه "أطْحَل: على وزن أفْعَل من الطُّحْلة وهي لون معروف. قال المتقدمون: إنه اسم الجبل المعروف اليوم باسم ثور ... ويعرف هذا الجبل اليوم ، وفي التاريخ الإسلامي بجبل ثور، وفيه غار ثور الذي أوى إليه محمد – صلى الله عليه وسلم – ورفيقه في بدء الهجرة إلى المدينة. وقد تناقل الناس إلى اليوم تحديداً خاطئاً لجبل ثور فنجد في مقررات المدارس أنه جبل بأسفل مكة. وهذا خطأ فالجبل يقع جنوباً عدلاً من مكة أي جنوب المسجد الحرام. ولكن الطريق إليه كانت من المسفلة ثم من ريع كُدَيّ وهما أسفل مكة، فظن زائروه أنه أسفل مكة. أما اليوم فيمكن الذهاب إليه من أجياد مباشرة بعد أن شق ريعاً هناك سمّيَ ريعَ بَخْش... وشهرة غار ثور في مكة تغني عن تحديده، وأنت تراه من حيث أتيت مكة بارزاً يشبه شكله شكل ثور مستقبل الجنوب، ولعل لشكله علاقة باسمه."[٢٥]

المطلب الثاني : ابرز المخالفات العقدية بتلك المزارات

تمهيد : وسأتحدث هنا عن المنكرات العقدية التي تقع في زمننا هذا ، ولن أتطرق لبعض المنكرات والاعتقادات الباطلة التي كانت في الأزمان الماضية واندثرت .وكثير من هذه المنكرات ظاهرة للعيان يشاهدها الناس ، لكن بعضها قد لا يتنبهون له ، ولذلك اعتمدت في رصد ومحاولة استقراء المنكرات التي تقع بهذه المزارات على تقارير هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة[٢٦] سيما وقد عملت لسنوات في هذا الجهاز المبارك ، وأشرفت لعدة سنوات وبشكل مباشر على المراكز التوجيهية التي تعمل فترة الحج بكل تلك المواقع[٢٧] . وتلك التقارير معتمدة مدونة مطبوعة ، ولا يدون إلا ماثبت في الواقع لأعضاء جهاز الهيئة ، وهو جهاز رسمي شرعي ، ومن مهمات أعضائه نصح الناس وإرشادهم للامتناع عن هذه المنكرات وبيان حكمها وخطرها . ومنع مايستلزم منعه كالطواف حولها أو الصلاة باتجاهها ونحو ذلك .ولهم جهود مشكورة جزاهم الله خير الجزاء ، وجزى الله ولاة أمر هذه البلاد خير الجزاء على دعم جهود الهيئة في هذا المجال حماية لجناب التوحيد والعقيدة ، وهو أعظم معروف وخدمة تقدم لحجاج بيت الله الحرام ومعتمريه وزواره ، أن يوجهوا ويرشدوا لما يحفظ عليهم عقيدتهم ويحميهم من الوقوع في بعض الشركيات التي قد تحبط أعمالهم ، وقد بذلوا الغالي والنفيس ، وتكبدوا المشاق لأداء هذه الشعيرة .ويوجد استجابة كبيرة من الحجاج والمعتمرين والزائرين لتلك الأماكن ، وخاصة عندما تكون النصيحة بأسلوب حسن وبعلم وحلم ، فمن يقع منهم في بعض تلك الممارسات الخاطئة إنما هو بحسن نية وبدافع العاطفة الجياشة التي يعيشونها منذ قدومهم لمكة وربما تقليدا لغيرهم .والمنكرات العقدية التي سأذكرها منها مايقع في كل تلك الأماكن ، كالتبرك ، والجهر بالأدعية البدعية ، والاستغاثة وغيرها ، ومنها مايقع في مكان دون آخر ، كالصلاة باتجاهها أو الطواف حولها وغير ذلك .

ومن أهم المخالفات العقدية التي تحدث عند تلك المزارات مايلي :

- الصلاة أو السجود باتجاهها ولغير اتجاه القبلة : وهذا من أعظم المنكرات التي تحدث ببعض تلك المواقع كما يحصل تجاه الشاخص الموجود بعرفة وتجاه مكتبة مكة المكرمة وغيرهما ، وقد شاهدت هذا بنفسي ولا حول ولا قوة الا بالله .
- الطواف : كما يحصل حول الشاخص الموجود بعرفة وعند مكتبة مكة المكرمة وغيرها.
- التبرك : ويحصل ذلك بكافة تلك المزارت وخاصة بقمة جبل عرفات والشاخص الذي بأعلاه ، وبمباني مكتبة مكة ، وبغاري حراء وثور ، وأسوار المقبرة وترابها ، ومباني مسجد الجعرانة ومكان البئر المجاورة له.

ولهذا التبرك صور عديدة منها : التقبيل ، وأحيانا اللعق ، والتمسح بها باليد وبالجسم ، وأخذ شيء من الأحجار والتراب ، وأوراق الشجر ، أو أكل شيء من التراب وأوراق الشجر ، ومسح الخرق والمناديل وشيء من الملابس بها .

بل وحتى محاولة التبرك ببعض العاملين بتلك المواقع مثل أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعساكر .

ودواعي هذا التبرك : إما لمجرد طلب البركة ، أو للاستشفاء ، أو لتفريج الهموم ، وغير ذلك .

- الجهر بأدعية وأوراد وابتهالات فيها غلو بالصالحين بل فيها استغاثة بغير الله وطلب الشفاعة والحوائج وتفريج الكربات من النبي صلى الله عليه وسلم أو من علي رضي الله عنه أو من الاولياء والأشخاص المعظمين عندهم .

أعمال واعتقادات بدعية أخرى مثل :

- الاعتقاد بأن الساحة التي بأعلى جبل عرفات حول الشاخص هي قبر أبينا آدم عليه السلام .

- اهداء الرسائل الورقية ، والحروز والتمائم للشاخص والرسول صلى الله عليه وسلم وادم عليه السلام ، وتركها بأعلى الجبل وحول الشاخص ، وفيها استغاثة وطلب حوائج من غير الله بغير الله .
- اهداء صورهم وصور أسرهم وأقاربهم للجبل مع رسائل موجهه لله سبحانه وتعالى وللرسول صلى الله عليه وسلم ، وآدم عليه السلام وغيرهم.
- كتابة أسماء أسرهم وأقاربهم وذويهم على الجبل والشاخص وماحوله من الأحجار والصخور وبعض المعلومات عنهم ، لمعتقدات فاسدة ، منها اثباتا لحجته وزيارته وطلب قبولها ، ووصايا وأدعية وطلب الحوائج .
- التعلق بباب مكتبة مكة ونافذتها ، والبكاء والنحيب عندهما ، وعقد العقد على شبابيك المكتبة ، وكتابة الادعية البدعية والشركية على جدرانها.
- دفن الاظافر والشعر والاسنان للبركة.
- اعتقاد بركة خاصة في اطعام الحمام عند المقبرة.
- وضع النقود في أماكن مختلفة عند تلك الأماكن.
- اعتقاد لقيا ادم عليه السلام بحواء بعرفة ، ولذلك يقوم بعضهم بحضن امرأته تبركا .
- اعتقاد ان ماء بئر الجعرانة ماء مبارك .
- رش العطور على القبور.

المطلب الثالث: حكم زيارة تلك الأماكن ، وحكم مايقع عندها من مخالفات عقدية

المسالة الأولى : حكم زيارة تلك المزارت : أما زيارة مقبرة المعلاة ، وزيارة القبور عموما ، فمشروعيتها داخلة في عموم قوله صلى الله عليه وسلم " إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها " [٢٨]رواه مسلم وغيره . فزيارة القبور مشروعة للعبرة وللسلام على أهلها والدعاء لهم . أما اذا كانت زيارة القبور بقصد الاستغاثة بأصحابها أو دعائهم من دون الله فهذا شرك بالله عظيم ، وسيأتي بيان ذلك عند الحديث عن حكم الاستغاثة .**أما زيارة الأماكن الأخرى وهي : جبل الرحمة بعرفات وغار حراء وغار ثور ومكتبة مكة (المولد) ، ومسجد الجعرانة** ، فلزيارتها حالتان أيضا :

الحالة الأولى : إن كانت زيارتها دون اعتقاد بأن زيارتها سنة وقربة ، وإنما للاطلاع والمعرفة ، والاعتبار والتفكر في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا جائز ، وان كان من العلماء من يرى النهي عن زيارتها عموما لئلا يغتر الجهال ويظنوا أن زيارتها سنة .

ولا أرى هذا ، ومن واقع التجربة التي عايشتها ابان عملي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن شرائح كثيرة من المسلمين الذين يأتون تلك الأماكن لديهم الكثير من الوعي والعلم ويقولون نحن نأتي للاعتبار وتدارس السيرة والتأمل فقط ، بل ويستنكرون منا عندما ننبههم لكيلا يقعوا في بعض البدع لجهلنا بحالهم ، فيقولون نحن لسنا جهالا حتى نعبد الشجر والحجر وإنما أتينا لمعرفة هذه الأماكن ولنتدبر سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا خير لنا من تمضية بعض وقتنا في الأسواق أو الحدائق وغيرها . وغذغ كان هناك جهال لديهم اعتقادات باطلة فعليكم بتوجيههم لا بمنعنا . ويولد المنع عندهم وعند غيرهم من عموم المسلمين الذين يأتون متشوقين الى هذه الأماكن يولد عندهم النفور ممن يمنعهم والصدود عنه وعدم تقبل أي توجيه أو موعظة تأتي منه . ويعملون المستحيل للوصول الى تلك الأماكن ومن الصعوبة بمكان منعهم منها رغم محاولات من عملوا قبلنا بهذه المراكز .

أما الحالة الثانية : فهي من يظن أن زيارة هذه الأماكن سنة مندوب إليها ، وأن لزيارتها فضل مخصوص. وهذا لا يصح وهو من البدع المحدثة التي لا دليل عليها ، والأصل في العبادات التوقيف ، فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله أو شرعه رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء في استحباب زيارة هذه الأماكن . يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " وبعض الناس يتعمد أن يذهب إلى غار حراء يظن أن هذا من السنة ، وليس كذلك ، غار حراء غار كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعبد فيه الليالي ذوات العدد قبل أن ينبأ ، ونزل عليه الوحي وهو في هذا الغار ، ولكن لم يعد النبي صلى الله عليه وسلم إليه بعد ذلك ولا كان الصحابة يقصدونه ، وهناك غار آخر يقصده بعض والناس يظن أنه قربة ، وهو غار ثور الذي اختفى فيه الرسول صلى الله عليه وسلم في الهجرة وإتيانه ليس بسنة ولا قربة إلى الله عز وجل ، لكن لو أن الإنسان صعد على جبل حراء أو على جبل ثور من أجل أن يطلع فقط دون أن يتقرب إلى الله بهذا الصعود ، فهل ينكر عليه ؟ الجواب : لا ينكر عليه ، ينكر على الإنسان الذي يذهب يتعبد لله ويتقرب إلى الله بذلك " [٢٩]

المسألة الثانية : حكم مايقع عند تلك المزارات من مخالفات عقدية

- الصلاة باتجاهها: الصلاة باتجاه شي من تلك المزارات وعلى خلاف القبلة ، قاصدا متعمدا عبادتها ، فهذا شرك أكبر مخرج من الملة ، فالصلاة عبادة لا يجوز أداءها الا لله ومن أداها لغير الله فقد أشرك مع الله غيره .

- السجود و الطواف إليها: **للسجود والطواف إلى شيء من تلك المزارات ، حالتان:**

الحالة الأولى : إن كان الطواف عندها أو السجود باتجاهها من دون القبلة بقصد عبادة تلك الأماكن من أصحاب قبور أو حجر أو شجر فهو شرك أكبر والعياذ بالله ، يخرج فاعله عن الإسلام ، ولكن يجب التنبه أنه لا يجوز بحال من الأحوال أن يكفر شخص بعينه قام بذلك العمل ولو كان بقصد العبادة إلا إذا توفرت شروط تكفيره وانتفت الموانع ، ففرق بين الحكم على الفعل والحكم على الفاعل ، كما هو مقرر في منهج أهل السنة والجماعة .[٣٠]

الحالة الثانية : إن كان إنما أراد الساجد بسجوده إليها التحية والتقدير فقط دون قصدها بنية العبادة . وكان قصد الطائف بالقبور أو غيرها التقرب إلى الله لا إلى تلك الأماكن فذلك السجود وذلك الطواف بدعة منكرة وذنب عظيم ، ولكن ليس كفرا . فكلى الحالتين حرام وإثم عظيم لكن منها ماهو حرام وبدعة ، ومنها ماهو كفر مخرج من الملة ، وذلك بحسب نية وقصد فاعلها ، وعلى هذه الصورة يحمل كلام الأئمة القاضي بالتكفير ، وعلى الصورة الأولى يحمل كلامهم القاضي بالتحريم ، في النصوص الآتية وغيرها من النصوص المشابهة .

وفيما يلي بعض النصوص الدالة على ماذكرت :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "فإن نصوص السنة وإجماع الأمة تُحرِّم السجودَ لغير الله في شريعتنا تحيةً أو عبادةً"[٣١] ويقول رحمه الله :" وَلَا يَجُوزُ السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ مِنْ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ وَلَا تَقْبِيلُ الْقُبُورِ وَيُعَزَّرُ فَاعِلُهُ "[٣٢] ويقول "وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى: أَنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ مُحَرَّمٌ "[٣٣]ويقول الشيخ وليد بن راشد السعيدان في الإجماع العقدي : " أجمعوا على أن السجود عبادة فلا يجوز صرفه لغير الله تعالى، وأجمعوا على أن السجود تعبداً لغير الله تعالى من الشرك الأكبر، واتفق المسلمون على أنه لا يسجد لقبر النبي صلى الله عليه وسلم فما بالك بقبر غيره؟ واتفقوا على أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم لا يستلم ولا يقبل ولا يركع عنده البتة، واتفق الأئمة على النهي عن ما يفعله بعض الأتباع عند كبرائهم من الانحناء بين يديه أو وضع الرأس على الأرض قدامه، أو تقبيل الأرض بين يديه فهذا محرم تحريماً قطعياً ووسيلة من وسائل الشرك بل هو الشرك بعينه إن قصدوا به التقرب والتعبد لهذا الشيخ أو الأمير" [٣٤] ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَلَا يَقِفُ بِبَطْنِ عرنة وَأَمَّا صُعُودُ الْجَبَلِ الَّذِي هُنَاكَ فَلَيْسَ مِنْ السُّنَّةِ وَيُسَمَّى جَبَلَ الرَّحْمَةِ وَيُقَالُ لَهُ إلَالٌ عَلَى وَزْنِ هِلَالٍ وَكَذَلِكَ الْقُبَّةُ الَّتِي فَوْقَهُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: قُبَّةُ آدَمَ لَا يُسْتَحَبُّ دُخُولُهَا وَلَا الصَّلَاةُ فِيهَا. وَالطَّوَافُ بِهَا مِنْ الْكَبَائِرِ وَكَذَلِكَ الْمَسَاجِدُ الَّتِي عِنْدَ الْجَمَرَاتِ لَا يُسْتَحَبُّ دُخُولُ شَيْءٍ مِنْهَا وَلَا الصَّلَاةُ فِيهَا. وَأَمَّا الطَّوَافُ بِهَا أَوْ بِالصَّخْرَةِ أَوْ بِحُجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا كَانَ غَيْرَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ فَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْبِدَعِ الْمُحَرَّمَةِ"[٣٥]. ويقول الشيخ ابن باز رحمه الله : " ... لا يجوز الطواف بغير الكعبة أبداً فإذا طاف بقبر أبي الحسن الشاذلي أو مقامه يتقرب إليه بالطواف صار شركاً أكبر ,وليس يقوم مقام حجة ولا مقام عمرة بل هو كفر وضلال ومنكر عظيم وفيه إثم عظيم؛ فإن كان طاف يحسب أنه مشروع ويطوف لله لا لأجل أبي الحسن هذا يكون بدعة ومنكر, وإذا كان طوافه من أجل أبي الحسن من أجل التقرب إليه هو شرك أكبر نعوذ بالله"[٣٦] وورد في فتوى اللجنة الدائمة :" ولا يجوز الطواف بالقبور، بل هو مختص بالكعبة المشرفة ، ومن طاف بها يقصد بذلك التقرب إلى أهلها كان ذلك شركا أكبر، وإن قصد بذلك التقرب إلى الله فهو بدعة منكرة، فإن القبور لا يطاف حولها ولا يصلى عندها ولو قصد وجه الله"[٣٧] ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " السُّجُودُ عَلَى ضَرْبَيْنِ : سُجُودُ عِبَادَةٍ مَحْضَةٍ ، وَسُجُودُ تَشْرِيفٍ ، فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلَا يَكُونُ إلَّا لِلَّهِ"[٣٨] وقد نقل الشيخ الدكتور ناصر العقل قول شيخ الإسلام الآتي : " وأصناف العبادات الصلاة بأجزائها مجتمعة، وكذلك أجزاؤها التي هي عبادة بنفسها، من السجود، والركوع، والتسبيح، والدعاء، والقراءة، والقيام، لا يصلح إلا لله وحده..."وعلق بعده قائلا :" هذه الأمور منها ما هو شرك ومنها ما هو ذريعة للشرك، والصورة التي ذكرها الشيخ هنا: السجود للشخص، فقد يكون أحياناً من باب التعظيم والتقدير، لكنه صورة من صور الشرك الأكبر "[٣٩] وقال الذهبي : " ألا ترى الصحابة في فرط حبهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، قالوا ألا نسجد لك ، فقال: لا ، فلو أذن لهم لسجدوا له سجود إجلال وتوقير ، لا سجود عبادة ، كما قد سجد إخوة يوسف عليه السلام ليوسف . وكذلك القول في سجود المسلم لقبر النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التعظيم والتبجيل : لا يكفر به أصلاً ، بل يكون عاصياً ، فليعرَّفْ أن هذا منهي عنه ، وكذلك الصلاة إلى القبر"[٤٠] . وقال شيخ الإسلام : " وَقَدْ كَانَتْ الْبَهَائِمُ تَسْجُدُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْبَهَائِمُ لَا تَعْبُدُ إلا اللَّهَ ، فَكَيْفَ يُقَالُ : يَلْزَمُ مِنْ السُّجُودِ لِشَيْءِ عِبَادَتُهُ ؟!"[٤١] وقال الرحيباني : " السُّجُودُ لِلْحُكَّامِ وَالْمَوْتَى بِقَصْدِ الْعِبَادَةِ

: كَفْرٌ ، قَوْلًا وَاحِدًا ، بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَالتَّحِيَّةُ لِمَخْلُوقٍ بِالسُّجُودِ لَهُ : كَبِيرَةٌ مِنْ الْكَبَائِرِ الْعِظَامِ[٤٢] "وقال الشوكاني : " فلا بد من تقييده بأن يكون سجوده هذا قاصدا لربوبية من سجد له ، فإنه بهذا السجود قد أشرك بالله عز وجل ، وأثبت معه إلهًا آخر . وأما إذا لم يقصد إلا مجرد التعظيم ، كما يقع كثيرا لمن دخل على ملوك الأعاجم : أنه يقبل الأرض تعظيما له ، فليس هذا من الكفر في شيء ، وقد علم كل من كان من الأعلام ، أن التكفير بالإلزام ، من أعظم مزالق الأقدام ؛ فمن أراد المخاطرة بدينه ، فعلى نفسه تَجَنَّى."[٤٣] وقال الشيخ محمد بن إبراهيم : " الانحناء عند السلام حرام ، إذا قصد به التحية ، وأما إن قصد به العبادة فكفر". [٤٤] وقال الشيخ عبد العزيز عبد اللطيف : " فمن المعلوم أن سجود العبادة ، القائم على الخضوع والذل والتسليم والإجلال لله وحده : هو من التوحيد الذي اتفقت عليه دعوة الرسل، وإن صرف لغيره فهو شرك وتنديد. ولكن لو سجد أحدهم لأب أو عالم ونحوهما ، وقصده التحية والإكرام : فهذه من المحرمات التي دون الشرك ، أما إن قصد الخضوع والقربة والذل له فهذا من الشرك[٤٥] " وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " من طاف بالأضرحة –يعني: القبور– يدعو صاحب القبر، ويستغيث به، ويستنجد به، فهو مشرك شركاً أكبر..."[٤٦]

- **الدعاء والاستغاثة بالمخلوقين** : الدعاء هو طلب جلب النفع أودفع الضر ، وهو عبادة بل هو من أشرف العبادات وأجلها لما فيه من التذلل لله والخضوع له. ومنه الاستغاثة ، وهي طلب الغوث ، كما أن الاستعانة هي طلب العون ؛ وهكذا ، وتكون الاستغاثة عند حصول كرب أو شدة غالباً .والاستغاثة إذا كانت فيما يقدر عليه البشر كغريق يستغيث بحاضر لينقذه وكان المستغاث به حيا فهذه جائزة ولا إشكال فيها . قال الله في قصة موسى عليه السلام : (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) [٤٧]لأنه حي قادر . أما الاستغاثة بالمخلوق فيما لا لا يقدر عليه ولا يملك الغوث فيه إلا الله فهذا شرك بالله ، سواء كان المستغاث به نبي مرسل ، أو ملك مقرب ، أو من الأولياء والصالحين. لأن الاستغاثة دعاء ، والدعاء عبادة لا يجوز صرفها لغير الله تعالى. روى الامام أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الدعاء هو العبادة"، ثم قرأ : (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) [غافر: ٦٠] [٤٨].فالعبادة حق الله وحده سبحانه وتعالى . قال تعالى :(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ)[٤٩] وقال سبحانه :(فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ) [٥٠]وقال جل وعلا : (فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) [٥١] والأدلة من القرآن والسنة على تحريم دعاء غير الله، وأن ذلك من الشرك بالله كثيرة معلومة . يقول الشيخ ابن باز رحمه الله "قبور الصالحين تزار للدعاء لهم والترحم عليهم لا لدعائهم من دون الله، ... جميع القبور حتى قبور الأنبياء حتى قبر النبي ﷺ وقبر الصديق وعمر وأهل البقيع كلهم لا يدعون مع الله لا يستغاث بهم لا ينذر لهم... فلا يدعى معه (أي الله) أحد لا ملك ولا نبي ولا صنم ولا شجر ولا حجر ولا ميت "[٥٢]قال تعالى: (فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم قالوا أين ما كنتم تدعون من دون الله قالوا ضلوا عنا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين) [٥٣] وقال الله لنبيه :(ولا تدعُ من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين وإن يمسسك الله بضرٍ فلا كاشف له إلاّ هو وإن يردك بخيرٍ فلا رادَّ لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم) [٥٤]وقال سبحانه : (ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ۝ إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ)[٥٥]

أما بالنسبة لمسجد الجعرانة والبئر التي بجواره : فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعد حنين أحرم من الجعرانة بعمرة ، لكن هذا لا يدل على ان الاحرام منها له فضل مخصوص ، ولم يثبت في السنة النبوية مايدل على شيء من ذلك ، وكذلك البئر التي بالقرب من المسجد لم يثبت بشأنها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما وقفت عليه ، وقد ردمت الآن لاختلاط مياهها بمياه الصرف الصحي .

المنكرات الأخرى : أما بقية المنكرات التي سبق الحديث عنها تحت العنوان السابق " أعمال واعتقادات بدعية أخرى" فكلها اعتقادات باطلة وبدع منكرة ، وخرافات ليس لها أصل وليس عليها دليل يثبت شيء منها ، وهي محرمة يجب التحذير منها وبيان فسادها وبطلانها ،وبعضها وسيلة وذريعة الى الشرك ، وإن من أعظم النصح للحجاج والمعتمرين والزائرين أن ينبهوا إلى خطر هذه الشركيات والبدع والمنكرات ، حتى لا تحبط أعمالهم ، أويأثموا من حيث أرادوا أن يؤجروا ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

الخاتمة

- اختار الله جل وعلا مكة بالفضل على كل بلدان الدنيا ، وتحتفظ بعض اماكنها بأحداث هي من أهم أحداث التاريخ وأجلها ، لكن تخصيص شيء منها بشيء من العبادات لا يصح إلا بدليل ، فالعبادات توقيفية ولا يجوز أن نشرع في دين الله مالم يشرعه الله .

- المزارات الستة وهي: مقبرة المعلاة ، ومكتبة مكة المكرمة (مكتبة المولد) ، ومسجد الجعرانة ، وجبل الرحمة بعرفات ، وغار حراء ، وغار ثور ، هي أكثر الأماكن الأثرية بمكة المكرمة التي يزورها الناس من الحجاج والمعتمرين وغيرهم .

- يختلف الناس في زيارتهم لتلك الأماكن ، فمنهم من يأتي إليها للاطلاع والمعرفة والتفكر والتدبر ودون تخصيصها بعبادة وهذا لا مخالفة فيه ، ومنهم من يظن زيارتها مندوب إليها وأنه ينبغي للمسلم فعل ذلك شرعا ، وهذا لا دليل عليه ولم يؤثر عن خير القرون ، ولو كان مشروعا لسبقونا إليه .

- ان الواقع في زمننا هذا حصول كثير من المنكرات العقدية والاعتقدات الباطلة والخرافات والخزعبلات عند تلك المزارات من كثير ممن يزورها.

- أن هناك مخالفات عقدية خطيرة تقع عند تلك المزارات أو عند بعضها من أخطرها الصلاة إليها والسجود باتجاهها والطواف حولها ودعائها والاستغاثة بها .

- يختلف الناس في العبادات التي يؤدونها عند تلك الأماكن فمنهم يتوجه لها ويقصدها ذاتها بالعبادة ،كالسجود نحوها والطواف حولها والدعاء والاستغاثة بها ، وهذا شرك أكبر مخرج من ملة الإسلام . ومنهم من يقصد بالسجود لها تحيتها فقط ويقصد بالطواف عندها الطواف لله سبحانه ، جهلا وظنا منه ان ذلك جائز، وهذا من كبائر الذنوب والآثام .

- من يحدث منه من عوام المسلمين ارتكاب شيء من أفعال الشرك الأكبر ؛ فلا يجوز أن يكفر بعينه ، حتى تقام عليه الحجة وتتوفر فيه شروط وتنتفي عنه موانع التكفير ، كما هو مقرر عند أهل السنة والجماعة .

- هناك خزعبلات وخرافات أخرى كثيرة مثل دفن الأظافر وكتابة الرسائل وعقد العقد وغيرها ، وهي تتنوع بتنوع أجناس الناس ، وهي خرافات لا أصل لها ، وبدع منكرة لا دليل عليها ، ويجب التحذير منها والنهي عنها .

هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وسيدنا وقدوتنا وحبيبنا محمد بن عبد الله ، الذي بعثه الله بشيرا ونذيرا ، وسراجا منيرا ، وهدى ورحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ،،،،

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري) ، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) ، الناشر: دار ابن حزم ، الطبعة: الطبعة الأولى
- اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون «دراسة محققة للسيرة النبوية» ، المؤلف: موسى بن راشد العازمي ، تقريظ: الدكتور محمد رواس قلعه جي، الشيخ عثمان الخميس ، الناشر: المكتبة العامرية للإعلان والطباعة والنشر والتوزيع، الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم) ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز على الشبكة العنكبوتية .
- أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار ، المؤلف: أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرقي (المتوفى: ٢٥٠هـ) ، المحقق: رشدي الصالح ملحس ، الناشر: دار الأندلس للنشر - بيروت
- أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار ، المؤلف: أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرقي (المتوفى: ٢٥٠هـ) ، المحقق: رشدي الصالح ملحس ، الناشر: دار الأندلس للنشر - بيروت
- تقارير الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمكة المكرمة عن فترة الحج للأعوام ١٤١٧- ١٤٢٣ هـ

- جامع المسائل – المجموعة الثامنة ، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، المحقق: محمد عزير شمس ، الناشر: دار عالم الفوائد – مكة ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ
- جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا ، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) ، دار النشر: دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م
- شرح باب توحيد الألوهية من فتاوى ابن تيمية ، المؤلف: ناصر بن عبد الكريم العلي العقل ، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلاميةhttp://www.islamweb.net والكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس – ١٦ درسا
- فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى ، المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
- فتاوى نور على الدرب ، المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ) ، جمعها: الدكتور محمد بن سعد الشويعر ، قدم لها: عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ
- فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (المتوفى: ١٣٨٩هـ) ، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، الناشر: مطبعة الحكومة بمكة المكرمة ، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ
- لقاء الباب المفتوح ، المؤلف : محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى : ١٤٢١هـ) ، [لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس. بدأت في أواخر شوال ١٤١٢هـ وانتهت في الخميس ١٤ صفر، عام ١٤٢١هـ] ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية http://www.islamweb.net [الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم اللقاء، عدد اللقاءات ٢٣٦ لقاء، واللقاء رقم ١٩٥ غير موجود بموقع الشبكة الإسلامية]
- مجموع الفتاوى ، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) ، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية ، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
- مسند الإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ، المحقق: أحمد محمد شاكر ، الناشر: دار الحديث – القاهرة ، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى ، المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ) ، الناشر: المكتب الإسلامي ، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م
- معالم مكة التأريخية والأثرية ، المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ) ، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م
- معالم مكة التأريخية والأثرية ، المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ) ، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م
- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ) ، الناشر: دار صادر، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م ،
- معجم الشيوخ الكبير للذهبي ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة ، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف – المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨
- موقع الإسلام سؤال وجواب على الشبكة العنكبوتية ، اشراف الشيخ محمد المنجد .
- موقع إسلام ويب على الشبكة العنكبوتية .

الهوامش

١ أخرجه أحمد ٢٣ / ٤٦، برقم (١٤٦٩٤) ، ٢٣ / ٤١٤ برقم (١٥٢٧١) ، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ١ / ٤٥١ برقم (١٤٠٦) ، وقال الألباني عن رواية الامام أحمد وابن ماجه عن جابر: " قلت: وهذا سند صحيح على شرط الشيخين , وصححه المنذرى والبوصيرى" انظر "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل " ١٤٦/٤، وصححه في صحيح سنن ابن ماجه ١ / ٤٥١ رقم (١٤٠٦) ، وفي صحيح الجامع ٧١٤/٢ برقم (٣٨٣٨)

٢ الأنعام ١٦٢-١٦٣

٣ الزمر : ٦٥

٤ مسند أحمد ، تحقيق شعيب الأرنؤوط (٥/ ٤٢٨)

٥ قال الشيخ احمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث بالحاشية : " إسناده صحيح ... والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٩٧ – ٢٩٨ ونسبه للمسند وللبزار والطبراني في الكبير، بنحوه، وقال: "وفيه إبراهيم بن أبي خداش، حدث عنه ابن جريح وابن عيينة، كما قال أبو حاتم، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح". ورواه البخاري في الكبير مختصراً من طريق أبي عاصم عن ابن جُريج عن ابن أبي خداش عن ابن عباس "عن النبي –صلي الله عليه وسلم– قال: نعم المقبرة هذه، وزعم ابن جُريج أنها مقبرة مكة"، ثم رواه مختصراً أيضاً من طريق هشام عن ابن جُريج بلفظ: "لما أشرف النبي – صلى الله عليه وسلم – على المقبرة". ورواه الأزرقي في تاريخ مكة ٢: ١٦٩ ...الخ" انظر : مسند الامام احمد ، بتحقيق الشيخ احمد شاكر (٤٥٤/٣)

٦ ذكر الشيخ الالباني هذا الحديث وذكر من أخرجه ثم قال : " ... ولذلك فإني أرى أن الحديث يحتمل التحسين. أما القول بأن إسناده صحيح كما جزم به الشيخ أحمد شاكر – رحمه الله – في تعليقه على "المسند" فهو مما نخالفه فيه ...الخ" انظر السلسلة الضعيفة (٥٢٩/١٣– ٥٣١) برقم ٦٢٤٤

٧ أخبار مكة للأزرقي (٢/ ١٩٨)

٨ معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ٢٩٤)

٩ معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ١٤٥)

١٠ معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ٢٩٤)

١١ معجم البلدان (١٤٢/٢)

١٢ معجم البلدان (١٤٢/٢)

١٣ معالم مكة التأريخية والأثرية (٦٤– ٦٥)

١٤ ذكر الشيخ بكر ابو زيد أن أقدم نص وقف عليه في تسميته بجبل الرحمة هو في رحلة ناصر خسرو ت ٤٤٤هـ المسماة (سفر نامه) ، ثم انتشر التعبير به في كتب التفسير والشروح والمناسك والفقه في المذاهب الأربعة " جبل الال بعرفات " ص ١٨

١٥ معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ٣١)

١٦ انظر " جبل الال بعرفات " للشيخ بكر ابو زيد ص ٧٦

١٧ " جبل الال بعرفات " بكر ابو زيد ، ص ١٩

١٨ معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ١٨٢) ، ومجلة البحوث الاسلامية (أمكنة /٥١٠)

١٩روى مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه في وصف موقف النبي صلى الله عليه وسلم عشية عرفة : «أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتى الموقف وجعل بطن ناقته إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه » صحيح مسلم ٨٨٦/٢ برقم ١٢١٨ . قال الشيخ بكر ابو زيد :" المشهور في لفظ الرواية (حبل المشاة) بالحاء المهملة ...لكن المحب الطبري في " القرى" ٣٨٦ قال : جبل المشاة (بالجيم)... وهذا الضبط بالجيم ، وأنه (إلال) لم أره لغيره". "جبل عرفات" ص ٢٨

٢٠ للعلماء أقوال في تحديد وتعيين مكان وقوف النبي صلى الله عليه وسلم في حجته يوم عرفة ، جمعها ورجح بينها الشيخ بكر أبو زيد في كتابه " جبل عرفات " انظر ص ٤٠ ومابعدها .

[٢١] انظر صحيح البخاري ٧/١ ، وصحيح مسلم ١٣٩/١ .

[٢٢] أخبار مكة للأزرقي ٢٨٨/٢

[٢٣] معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ٨٢)

[٢٤] انظر صحيح البخاري ٧/١ ، وصحيح مسلم ١٣٩/١ وغيرهما .

[٢٥] معالم مكة التأريخية والأثرية (ص: ٢٦)

[٢٦] وانظر كتاب " جبل الال بعرفات " للشيخ بكر أبو زيد فقد ذكر العديد مما أحدث في جبل إلال (الرحمة) من الأبنية والأقوال والأفعال . ص ٤٨ – ٧٥

[٢٧] تقوم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلال مواسم الحج بإنشاء مراكز توجيهية تعمل بشكل كامل ومستقل بتلك المواقع الستة : (مكتبة مكة ، وجبل عرفات ، وغار حراء ، وغار ثور ، ومقبرة المعلاة ، ومسجد الجعرانة) وقد عملت عضوا ميدانيا ببعض تلك المراكز ، ثم كلفت بالإشراف على تلك المراكز لعدة سنوات ، من عام ١٤١٦ – ١٤٢٢هـ ومن خلال ذلك رأيت الكثير من تلك المنكرات ، وأسال الله كما يسر لي انكارها وبيان خطرها في الميدان ، أو يوفقني لبيان خطرها بالقلم والبيان .

[٢٨] صحيح مسلم ٦٧٢/٢ برقم ٩٧٧

[٢٩] من "اللقاء الشهري.(٦٥/٣) " نقلا عن موقع الإسلام سؤال وجواب بإشراف الشيخ محمد المنجد . https://islamqa.info/ar/١٠٠٢٧٤

[٣٠] الكلام هنا على الفعل بأنه شرك أكبر مخرج من الملة ، أما فاعلة فلا يصح تكفيره حتى تتوفر شروط وتنتفي موانع بحسب ماقرره أهل السنة والجماعة .

[٣١] جامع المسائل لابن تيمية ط عالم الفوائد – المجموعة الثامنة (١/ ٢٥)

[٣٢] مجموع الفتاوى (٤/ ١٦)

[٣٣] مجموع الفتاوى (٤/ ٣٥٨)

[٣٤] من موقع الإسلام ويب على الشبكة العنكبوتية

http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=١٢٦١٠١

٣٥ مجموع الفتاوى ٢٦/ ١٣٣

٣٦ انظر الفتوى كاملة بموقع سماحة الشيخ ابن باز على الشبكة العنكبوتية https://www.binbaz.org.sa/noor/٩٣١

[٣٧] كتاب فتاوى اللجنة الدائمة ٢٠٦/١ وهي ٢٦ مجلدا .

٣٨ "مجموع الفتاوى ٣٦١/٤

[٣٩] شرح باب توحيد الألوهية من فتاوى ابن تيمية (٧/ ٧)

[٤٠] معجم الشيوخ الكبير ٧٣/١

[٤١] مجموع الفتاوى ٣٦٠/٤

[٤٢] "مطالب أولي النهى ٢٧٨/٦-٢٧٩

[٤٣] السيل الجرار ص ٩٧٩

[٤٤] "فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ١٠٩/١

٤٥ نواقض الإيمان القولية والعملية (ص: ٢٧٨).

٤٦ من "لقاء الباب المفتوح" لقاء رقم ٥٣ ص ٧ ، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

٤٧ القصص:١٥

٤٨ أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، تحقيق الارنؤوط ٣٣٦/٣٠ ، و ابن ماجه ١٢٥٨/٢ ، والترمذي ٢١١/٥ وقال " حسن صحيح " ، وأبو داود ٧٦/٢ ، وصححه الألباني ، وابن حبان في صحيحه ١٧٣/٣ وغيرهم .

٤٩ [البينة:٥]

٥٠ [الزمر:٢]

٥١ [غافر:١٤]

٥٢ الموقع الرسمي لسماحة الشيخ عبد العزي بن باز على الشبكة العنكبوتية
https://beta.binbaz.org.sa/fatwas/١٥٩٧٤

٥٣ [الأعراف: ٣٧]

٥٤ يونس: ١٠٦-١٠٧

٥٥ [فاطر:١٣-١٤]